كالايمان والعمل بالطاعة ع ق والثانية أوفى الخ ههنا شيء لابد من التنبيه عليه
وهو ان قوله امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون ان كان هو المراد مقصوداً
من الجملة الاولى كانت الثانية بدل بعض ولكن يفوت التنبيه على جميع النعم
المعلومة لهم وان اريد ما هو اعم ترك الثانية بدل بعض بل من ذكر الخاص
بعد العام فلا تكون اوفى لان الاولى اوفى من جهة افادة العموم والثانية
اوفى من جهة التفصيل تامل ع ق بالتفصيل حيث سميت بنوعها ع ق
من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين آه ربما نسوا تلك النعم الخ
قدرتهم جهلا منهم وانما ينسبون نعما اخرى مثلا اليه تعالى كالاحيا والتصوير ع ق
يشمل الانعام وغيرها لان الاولى ان يقول يشمل المذكورات في الاية وغيرها
كالسمع والبصر والعافية فان المراد به الخ ومعلوم انه ليس المراد ان ارحل موضوع
لكمال اظهار كمال الكراهة وانما وضع لطلب الرحيل لكن لما كان طلب الشيء
عرفا يقتضي غالبا محبته ومحبة الشيء تستلزم كراهة ضده وهو هنا الاقامة
فهم منه كراهة الاقامة والدليل على ان الامر أخرج على مقتضى هذا الغالب
ولم يرد به مجرد الطلب الصادق بعدم كراهة الضد قوله و الامكث في السراج
فانه يدل على كراهة اقامته لشره لا لانه مامور بالرحيل مع عدم المبالات
باقامته وعدم كراهتها بل لمصلحة ترتبه مثلا ولما كان اظهار الكراهة يحصل بغير
اللفظ كالاشارة وعدل الى اللفظ الاقوى دل ذلك على كماله ولهذا كان ارحل
وافيا بالمراد وانه لم يكن اوفى ولما كانت هذه الكراهة مدلولة لقوله ارحل التزاما
كان لا تقيمن اوفى دلالة عليها لان دلالته عليها بالمطابقة القصدية الوضعية
مع ما فيه من التاكيد بالنون واشار ونا القصدية الوضعية لما اشرنا اليه في قوله
ارحل لانه لم يوضع لذلك فكذا لا تقيمن فانه انما وضع للنهي لكن يكون مع قصد
الكراهة دايما باعتبار الاستعمال العرفي ويدل على الكمال في الكراهة التاكيد
بالنون فانك انما تقول لا تقيمن عندي اذا اردت ارتحاله وبعده على وجه
الكراهة الشديدة لا على وجه مطلق النهي الصادق بعدم المبالات بالاقامة
والحاصل ان الغرض من قوله ارحل ولا تقيمن اظهار الكراهة على وجه الكمال
لا مطلق كفه عن الاقامة الصادق بعدم الكراهة بل الكراهة هي المقصودة
بالذات سواء وجد معها ارتحال او لم يوجد لعارض كما اذا منع منه مانع والدليل
على ذلك في ارحل الاستعمال الغالب مع قرينة و الامكث الخ وفي لا تقيمن الاستعمال
العرفي وايما مع زيادة نون التاكيد وقوله و الامكث الخ ولما كانت دلالة لا تقيمن
على هذا المقصود اوفى لما ذكر وهو مع ذلك ليس بمعنى مدلول ارحل ولا تقيمه
بل هو ملابسه للملازمة بينهما صار بدلا اشتمال منه فوزانه وزان حسنها في اعجبني
الوار.

(هامش: الايامن خير انه يحال تفصيلها على المخاطبين)
(هامش: لا امكث)
(هامش: فهم منه الله)

٢٤٢

الدار حسنها من ع ق وكتب ايضا قوله فان المراد به اي الغرض من استعماله فالمراد
بمعنى الغرض لا ما استعمل فيه اللفظ اطول اظهار الكراهة اي اظهار
كمال الكراهة فالع ق وهكذا في المطول حيث قال اي كمال اظهار كمال الكراهة
أوفى بتاديته اي تادية الغرض من الاستعمال لدلالته عليه اي على
الكراهة وتذكير الضمير لعدم الاعتداد بتانيث المصدر وبما قررنا اندفع ما يلزم
كون اظهار الكراهة ما استعمل فيه اللفظ مع ظهور بطلانه كما لزم على من جعل
ضمير عليه لكمال اظهار الكراهة اطول وفيه تعريض بالشم ولهذا البحث ع س
بان مدلول لا تقيمن الكراهة وكمالها لا كمال اظهاره لكن بل هذا انما استفيد من
ذكر اللفظ الدال على الكراهة وكمالها فهذه العبارة تسمح باعتبار الوضع
العرفي اي لا باعتبار الوضع الاصلي ولو كان تسميتها بالبدل الاشتمالي باعتبار
ان مدلولها الاصلي ليس بعضا ولا كلا كما قرر المصنف حيث يقال الخ للتطفيل
ولا يقصد كفه عن الاقامة اي سواء كان مع كراهة ام لا بل مجرد اظهار
كراهة حضوره والتاكيد بالنون دال على كمال هذا المعنى مطول وكتب ايضا
قوله بل مجرد اظهار كراهة حضوره اي سواء وجد معها ارتحال او لم يوجد
لمانع ع ق فلا يكون تاكيدا ولا بيانا اطول وكتب ايضا قوله فلا يكون تاكيدا
قد يقال المغايرة لا تنافي التاكيد المعنوي كما سبق في ذلك الكتاب لا ريب فيه
الا ان يقال المغايرة المشترط نفيها هي ما لا يؤول المعنيان فيها المعنى واحد
وان تلازما كما هنا واما مغايرة يؤول المعنيان فيها الشيء واحد فلا يضر وهو
ما سبق في ذلك الكتاب سم وجوابه مبني على ما قدمه من ان معنى لا ريب
فيه على جعله تاكيدا لذلك الكتاب لا ريب في بلوغه الدرجة القصوى في الكمال
في الهداية وتقدم ما فيه وغير داخل فيه اي عدم الاقامة غير داخل في
مفهوم الارتحال مطول وكتب ايضا قوله وغير داخل فيه هو ظاهر بنا
على ان الامر بالشيء لا يتضمن النهي عن الضد وهو الاقرب والا ففيه
بحث ع ق واقول لا بحث لان الدخول المنفي الدخول بالبعضية لا باللزوم
المراد لمن قال الامر يتضمن الخ وفي الفنري انه على هذا القول في حكم بدل
البعض من الكل ولم يعتد الخ بحث فيه بان هذا البيان يجري في عطف
البيان مع انهم ذكروه ولم يهملوه واجيب بان هذه نكتة فلا يلزم اطرادها
لانها توجيه لما وقع على خلاف الاصل وما ذكره الشم اخذه من الايضاح
وانما وسط هذا الكلام ولم يقدمه عند قوله منزلة بدل البعض في
الاشتمال ولم يؤخره عن بقية التوجيه لانه من تتمة التوجيه اذ لا بد من
نفيه ايضا حيث نفى التاكيد وبدل البعض من س وكتب ايضا

Copyright © King Saud University